الخطابي

ومنهجه في كتابه «معالم السنن»

(*) مالك بن محمد العمودي

مقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد: فإن كتاب «السنن للحافظ أبي داود السجستاني- رحمه الله تعالى- يأتي في المرتبة الثالثة بين الكتب الستة المشهورة، فهو يلي «الصحيحين»؛ وما ذاك إلا لجودته وأهمية موضوعه؛ حيث إنه يعد من أجمع كتب الأحكام وأقدمها.

فأما عن جودته وأهمية موضوعه فقد قال ابن داسة: سمعت أبا داود يقول: «كتبتُ عن رسول الله على خمسَ مئة ألف حديث، انتخبتُ منها ما ضمنته كتاب السنن، جمعتُ فيه أربعة آلاف حديثِ وثماني مئة حديث، ذكرتُ الصحيح وما يُشبهه ويُقاربه»(١).

وقال أبو سعيد ابن الأعرابي - رحمه الله تعالى -: «لو أن رجلًا لم يكن عنده شيء من كتب العلم إلا المصحف الذي فيه كلام الله ثم هذا الكتاب، لم يحتج معهما إلى شيء من العلم البتة»(٢).

^(*) جامعة جازان.

⁽۱) ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٠٩/١٣ - ٢١٠.

⁽٢) مقدمة سنن أبي داود، تعليق عزت الدعاس ص٧.

ويقول الخطابي- رحمه الله تعالى -: «لم يصنف في حكم الدين كتاب مثله، وقد رُزق القبولَ من الناس كافةً؛ فصار حكمًا بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، فلكل فيه ورد ومنه شرب، وعليه معول أهل العراق ومصر والمغرب وكثير من أقطار الأرض، فأما أهل خراسان فقد أولع أكثر هم بكتاب محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج ومن نحا نحوهما في جمع الصحيح على شرطهما في السبك والانتقاد، إلا أن كتاب أبي داود أحسن رصفاً وأكثر فقهًا...، وقد حل كتابه هذا عند أهل الحديث وعلماء الأثر محل العجب، فضربت فيه أكباد الإبل، ودامت إليه الرحل»(۱).

ويقول أبو طاهر السلّفي $(^{(Y)})$ – رحمه الله تعالى –: «أما كتاب أبي داود فهو أحد الكتب الخمسة التي اتفق أهل الحلّ والعقد من الفقهاء وحفّاظ الحديث النبهاء على قبولها والحكم بصحة أصولها، وما ذكره في أبوابها وفصولها، بعد الموطأ المتفق على الصحة وعلوّ درجة مصنفه ورتبته، وحين عُرض على أحمد بن حنبل ورآه استحسنه وارتضاه، وحسّبُه ذلك فخرًا» $(^{(Y)})$.

ويقول النووي - رحمه الله تعالى -: «ينبغي للمشتغل بالفقه وغيره الاعتناء بسنن أبي داود وبمعرفته التامة؛ فإن معظم أحاديثه يُحتج بها فيه، مع سهولة تناوله، وتلخيص أحاديثه، وبراعة مصنفه، واعتنائه بتهذيبه»(٤).

⁽۱) ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٠٩/١٣، معالم السنن ٢/١، ومقدمة سنن أبي داود، تعليق عزت الدعاس ص ١١.

⁽٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد الأصبهاني، أبو طاهر السلّفي – بكسر السين وفتح اللام، وهو لقب جدّه أحمد، ومعناه: غليظ الشفة – (ت٥٧٦ه)، ينظر: وفيات الأعيان ١٠٥/١، تذكرة الحفاظ (١٢٩٨)، وشذرات الذهب ٤٣٩/٤، وغيرها.

⁽٣) ينظر: مقدمة أبى طاهر السلفى ٣٢٨/٤.

⁽٤) ينظر: سير أعلام النبلاء ٥٠//١٥.

وأما عن تقدمه:

فإن مولد الحافظ أبي داود السجستاني كان في عام ٢٠٢هـ، وروى عنه جماعة من الحفاظ والأئمة منهم: شيخه إمام أهل السنة أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)؛ حيث روى عنه فرد حديث، وكان أبو داود يفتخر بذلك، كما روى عنه الترمذي (٢٧٩ه)، والنسائي (٣٠٣هـ – شهيدًا)، وأبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسة البصري التمار (٤٦هـ)، وأبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي (٣٢٣هـ) – وهما اللذان يرويان «السنن» عنه -! قال أبو عمر الهاشمي (١): «كان أبو علي الؤلؤي قد قرأ كتاب (السنن) على أبي داود عشرين سنة (١)؛ ولذا فقد اهتم العلماء بسنن أبي داود اهتمامًا كبيرًا، ولم يعنوا بكتاب في الأحكام عنايتهم به.

وكان فيمن اعتوا به: الخطابي - رحمه الله - حيث صنف كتابًا سماه «معالم السنن»، فرأيت تسليط الضوء عليه؛ لكشف منهجه فيه، واستخراج شيء من فوائده وفرائده، مع الإفادة من الدراسات السابقة للكتاب، فشرعت فيه مستعينًا بالله - جل وعلا -، مستمدًا منه العون والسداد، ومستلهمًا منه برحمته الهداية والرشاد، وأسأله من جزيل نواله، وكريم عطائه وسخائه، ما يحقق لي المقصود، وينفعني وإخواني المسلمين به هنا وفي دار الخلود؛ فإنه - عز اسمه - لا يَخيبُ من دعاه، ولا يُبلس مَن أمّله ورجاه، لا إله إلا هو، به ثقتي، وعليه اعتمادي، وهو الموفّق والهادي.

⁽۱) هو حمزة بن القاسم بن عبد العزيز الهاشمي، أبو عمر البغدادي، قال الخطيب: «كان ثقة مشهورًا بالصلاح»، رحمه الله وعفا عنا وعنه (ت٣٣٥ه) [ينظر: سير أعلام النبلاء ٥٠/٤/١].

⁽٢) ينظر: العبر ٢٣٤/٢، السير ١٥٠٧/١٥.

خطة البحث:

جعلت البحث في مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

المقدمة: وضمنتها أهمية البحث، وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهج الباحث.

الفصل الأول: ترجمة موجزة للخطابي -رحمه الله-، وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه وكنيته ونسبته.

المبحث الثاني: مولده ونشأته وأسرته.

المبحث الثالث: طلبه للعلم ورحلته فيه، وأبرز شيوخه.

المبحث الرابع: أبرز تلاميذه.

المبحث الخامس: مكانته العلمية.

المبحث السادس: مذهبه العقدي.

المبحث السابع: مذهبه الفقهي.

المبحث الثامن: وفاته.

الفصل الثاني: دراسة كتاب «معالم السنن» للخطابي، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: قيمة الكتاب العلمية.

المبحث الثاني: روايته لسنن أبي داود.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة للكتاب.

المبحث الرابع: منهجه في الكتاب.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها، مع التوصيات.

الفهارس: وضعت للبحث فهارس للمصادر.

منهج الباحث:

أولًا: جمع المادة العلمية:

قمت بدراسة سيرة الإمام الخطابي من كتب التراجم دراسة مختصرة، ذكرت فيها ما يُذكر غالبًا في التراجم – كما هو موضعً في الخطة – فذكرت أهم ما تميز به هذا العلّم الفذ من صفات كريمة في طلبه للعلم، وسعيه الحثيث إليه، وحرصه على الإفادة والتعليم، ومكانته بين علماء زمانه، وأهم تصانيفه – رحمه الله تعالى –، عاضدًا الكلام بنقو لات عن أبرز علماء زمانه فمن بعدهم.

ثم قمت بدراسة منهجه من خلال ما بيّنه هو في مقدمة الكتاب، مقارنة بطريقة سيره في عمله في الكتاب أثناء الشرح، مبينًا أبرز السمات التي تميّز به كتاب «معالم السنن» للإمام الخطابي، محاولًا قدر الاستطاعة استقصاء ذلك بما يتسع له الوقت، فبدأت بذكر المنهج العام للكتاب، ثم المنهج التفصيلي بما يتعلق من طريقته في كل من: التبويب، واختيار الأحاديث، وشرحها، وشرح غريبها، ثم استنباطه للأحكام الفقهية منها، مع ضرب مثال أو اثنين أو أكثر لما أذكر من ذلك، حسب ما وقفت عليه خلال النظر في الكتاب مع مراعاة حجم البحث.

ثانيًا: تخريج الأحاديث:

وبما أن موضوع البحث لا يعتني بدراسة ذات الأحاديث، وإنما هو عن منهج مصنف في كتاب؛ فإني لم أخرج شيئًا من الأحاديث، اللهم إلا حديثًا فردًا.

وبعد.. فهذا ما تيسر بيانه من المنهج الذي سرت عليه في هذا البحث، وأسأل الله العلي القدير أن يرزقني فيه الصدق والإخلاص والانتفاع، فما كان فيه من صواب فمن توفيق الله ذي الإحسان، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله - جل وعلا - أن يغفر لي ويتجاوز عني، وحسبي في ذلك أني بشر، ومتى نُبِّهت إلى الحق فإني صائر "اليه - إن شاء الله -.

___ الخطابي ومنهجه ___

وقبل أن أخنتم مقدمتي هذه أتوجّه إلى مولاي - جل جلاله وجماله - بالشكر الجزيل عدد ما خلق وبرأ على ما من به من النعم، وأسبغه علي من واسع الفضل والكرم.

وأسأله الله الله أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه، مكللة بالتمام والكمال، مع حُسن التقرير، إنه على ذلك قدير، وبالإجابة جدير، وهو حسبنا ومولانا فنعم المولى ونعم النصير.

* *

الفصل الأول

ترجمة موجزة للخطابي - رحمه الله تعالى -

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه وكنيته ونسبته.

هو حَمْد بن محمد بن إبراهيم بن الخطّاب الخطابي (١) البُستي (١)، أبو سليمان، هذا هو المشهور من اسمه، وسماه أبو منصور الثعالبي وأبو عبيد الهروي – وهما من معاصريه –: «أحمد»، وتابعهما على ذلك ياقوت الحموي والوزير جمال الدين القفطي وصلاح الدين الصفدي (١)، والصحيح الذي لا مرية فيه أن اسمه حَمْد بدون همز، ويدل لذلك ما يأتي:

أولًا: أن الخطابي نفسه قد نص على ذلك، قال الحاكم: «سألت أبا القاسم المظفر بن طاهر بن محمد البستي الفقيه عن اسم أبي سليمان الخطابي أحمد أو حَمد؛ فإن بعض الناس يقول أحمد؟ فقال: سمعته يقول: اسمي الذي سُمِّيتُ به حَمد، ولكن الناس كتبوا أحمد؛ فتركته عليه»(٥).

⁽۱) الخطابي - بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة - نسبةً إلى زيد بن الخطاب - أخي أمير المؤمنين عمر (رضي الله عنهما) -، وقيل: نسبة إلى جده الخطاب [ينظر: الأنساب ١٥٧/٥ - ١٥٩، وفيات الأعيان ٢١٥/٢].

⁽٢) البُستي - بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة - نسبة إلى بُسْت، وهي بلدة من بلاد كابل بين هراة وغَزْنة [ينظر: الأنساب ٢/٢٢٤، وفيات الأعيان ٢/٥/٢].

⁽٣) ينظر في ذكر اسمه ونسبه: الأنساب ١٥٩/٥، وفيات الأعيان ٢١٤/٢، سير أعلام النبلاء ٢٣٤/١، طبقات الشافعية الكبرى ٢٨٢/٣، البداية والنهاية ٣٢٤/١١.

⁽٤) يتيمة الدهر 772/7، مقدمة أبي طاهر السلفي لمعالم السنن (مطبوع في آخر كتاب معالم السنن) 750/7، إنباه الرواة 17.7/1، معجم الأدباء 750/7 – 750/7، الوافي بالوفيات 700/7.

⁽٥) وفيات الأعيان ٢/٥/٢.

___ الخطابي ومنهجه _

ثانيًا: أنه قد رثاه معاصره أبو بكر عبد الله بن إبراهيم الحنبلي بقصيدة فسماه حمدًا ومما قاله فيه:

وقد كان حمدًا كاسمه شمائل فيها للثناء ممادحُ(١)

ولذا فقد وهَم أبو طاهر السلّلفيُّ والذهبيُّ وتاجُ الدين السبكيُّ مَن سماه «أحمد»(٢).

المبحث الثاني: مولده ونشأته وأسرته:

ولد – رحمه الله تعالى – بمدينة بست، ولكن اختلف في السنة التي ولد فيها؛ فذكر السمعاني أنه ولد سنة سبع عشرة وثلاثمائة (7)، وقال ياقوت الحموي وصلاح الدين الصفدي: ولد سنة تسع عشرة وثلاثمائة (3).

أما نشأته وأسرته: فلم يذكر من ترجم له عن أسرته ونشأته شيئًا!

المبحث الثالث: طلبه للعلم، ورحلته فيه، وأبرز شيوخه:

ابتدأ الخطابي - رحمه الله تعالى - الطلب في سن مبكرة، ورحل من أجله إلى العراق والحجاز، وجال خراسان وبلاد ما وراء النهر^(٥)، والتقى خلال رحلته بعلماء أجلاء فسمع منهم وأخذ عنهم وتتلمذ على أيديهم، وكان من أبرز هؤلاء الأشياخ:

⁽١) معجم الأدباء ٤/٥١.

⁽۲) مقدمة أبي طاهر السلفي لمعالم السنن ٣٧٩/٤، تذكرة الحفاظ ١١٠٩/٣، طبقات الشافعية الكبرى ٢٨٢/٣.

⁽٣) الأنساب ٥/١٥٩.

⁽٤) معجم الأدباء ٤/٩٤، الوافي بالوفيات ٧/٨١٨.

⁽٥) معجم الأدباء ٤/٢٥٠.

۱. أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي (۳٤٠هـ)(1)، حيث سمع منه مكة(7).

۲. أبو بكر محمد بن بكر بن داسة البصري التمَّار ($^{(7)}$)، سمع منه بالبصرة $^{(1)}$.

وقد سمع منهما كتاب «السنن» لأبي داود السجستاني، واعتمد في شرحه له على رواية ابن داسة (0).

- $^{(7)}$. أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار $^{(7)}$ $^{(7)}$ ، وقد سمع منه ببغداد
- ٤. أبو صالح خلف بن محمد الخيَّام البخاري (٣٦١ه) (١)، وعنه روى معظم «صحيح البخاري» (٩)؛ كما سيأتي، وغيرهم.

المبحث الرابع: أبرز تلاميذه:

لما كان الخطابي – رحمه الله تعالى – من العلم بالمكانة العالية؛ فقد أخذ عنه جمع، ذكر الذهبي منهم اثني عشر، ثم قال: «وطائفة سواهم» $^{(1)}$.

⁽١) ينظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ٤٠٧/١٥ - ٤١٢.

⁽٢) الأنساب ٢/٢٦٦.

⁽٣) ينظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ - ٥٣٩.

⁽٤) الأنساب ٢/٢٦٦.

⁽٥) معالم السنن ١/٨ – ٩.

⁽٦) ينظر في ترجمته: تاريخ بغداد ٢٠٢/٦ – ٣٠٤.

⁽٧) الأنساب ٥/١٥٩.

⁽٨) ينظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ٢٠/١٦.

⁽٩) أعلام الحديث للخطابي ١٠٥/١ - ١٠٦.

⁽۱۰) ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٤/١٧.

ومن أبرز من أخذ العلم عن الخطابي - رحمه الله تعالى -:

- أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ)، وهو من أقر إنه (١).
 - ۲. أبو حامد أحمد بن محمد الإسفر ابيني $(7)^{(7)}$.
 - ٣. أبو ذر عَبْد بن أحمد الأنصاري الهروي $(٤ ٣٤ ه)^{(7)}$.
 - ٤. أبو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي (٤٤٨ه)(٤).
 - ٥. أبو نصر محمد بن أحمد البلخي^(٥).

وهذان الأخيران ممن روى عن الخطابي كتابه «معالم السنن»^(۱)، ولم أقف على من روى عنه كتاب «أعلام الحديث».

المبحث الخامس: مكانته العلمية:

تظهر مكانة العالم من خلال ثناء العلماء عليه، ومن خلال ما خلّفه من آثار وشواهد علمية ذات مكانة عند أهل العلم، ومن خلال مكانة من أخذ عنه العلم أيضاً.

⁽۱) الأنساب ١٥٩/٥، سير أعلام النبلاء ٢٤/١٧، وتنظر ترجمة الحاكم في تاريخ بغداد ٤٧٣/٥ - ٤٧٤.

⁽٢) معجم الأدباء ٢٥٤/٤، طبقات الشافعية الكبرى ٢٨٢/٣، ونتظر ترجمة أبي حامد في تهذيب الأسماء واللغات ٢٠٨/٢/١ - ٢٠٠.

⁽٣) معجم الأدباء ٢٥٣/٤، تذكرة الحفاظ ٣/١٠١٩، وينظر في ترجمة أبي ذر: تذكرة الحفاظ ١٠١٩/٣ – ١١٠٨.

⁽٤) الأنساب ٢٢٦/٢، سير أعلام النبلاء ٢٤/١٧، وينظر في ترجمة أبي الحسين: سير أعلام النبلاء ١٩/١٨.

⁽٥) تذكرة الحفاظ ١٠١٩/٣، طبقات الشافعية الكبرى ٢٨٢/٣، ولم أقف على من ترجم له.

⁽٦) مقدمة أبي طاهر السلفي لمعالم السنن ٣٧٦/٤، تقدمة ناشر «معالم السنن» ٧/١ نقلًا عما جاء في نسخة المكتبة السلطانية.

وقد اجتمعت هذه الأمور كلها في عالمنا الجليل الخطابي رحمه الله، وتقصيلها كما يلي:

أولًا: ثناء العلماء عليه.

قال عنه أبو عبد الله الحاكم: «الفقيه الأديب البستي أبو سليمان الخطابي، أقام عندنا بنيسابور سنين، وحدَّث بها، وكثرت الفوائد من علومه»(١).

وقال أبو منصور الثعالبي: «كان يُشبّه في عصرنا بأبي عبيد القاسم بن سلاّم في عصره علمًا وأدبًا وزهدًا وورعًا وتدريسًا وتأليفًا، إلا أنه كان يقول شعرًا حسنًا، وكان أبو عبيد مفحمًا»(٢).

ورثاه أبو بكر عبد الله بن إبراهيم الحنبلي بقوله:

وقد كان حَمْدًا كاسمه حمد شمائل فيها للثناء ممادحُ خلائق ما فيها معابً لعائب إذا ذكرت يومًا فهن مدائح (٣)

وقال أبو سعد السمعاني: «إمام فاضل كبير الشأن جليل القدر، صاحب التصانيف الحسنة»(٤).

وقال الذهبي: «الإمام العلامة الحافظ اللغوي»(٥)، وقال أيضًا: «الإمام العلامة المفيد المحدث الرحال...، كان ثقةً متثبّنًا من أوعية العلم»(٦).

وقال ابن كثير: «أحد المشاهير الأعيان، والفقهاء المجتهدين المكثرين» $({}^{(Y)}$.

-70-

⁽۱) نقله عنه السمعاني في «الأنساب» ٥/١٥٩.

⁽٢) يتيمة الدهر ٤/٣٣٤.

⁽٣) معجم الأدباء ٢٥١/٤.

⁽٤) الأنساب ٥/٩٥١.

⁽٥) سير أعلام النبلاء ٢٣/١٧.

⁽٦) تذكرة الحفاظ ١٠١٨/٣ - ١٠١٩.

⁽٧) البداية والنهاية ١١/٣٢٤.

ثانيًا: ما خلّفه من آثار تدل على رسوخ قدمه في العلم.

لقد أثنى أهل العلم على مصنفات الخطابي – رحمه الله تعالى – وأفادوا منها، قال أبو منصور الثعالبي: «ولأبي سليمان كتب من تأليفه، وأشهرها وأسيرها كتاب في غريب الحديث وهو في غاية الحسن والبلاغة»(١).

ونعته أبو سعد السمعاني فقال: «صاحب التصانيف الحسنة؛ مثل أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، ومعالم السنن في شرح الأحاديث التي في السنن، وكتاب غريب الحديث، والعزلة، وغيرها»(7).

وقال أبو طاهر السلّفي: «لم أر أحسن من شرح أبي سليمان الخطابي البستي لكتاب أبي داود السجزي، فهو كتاب جليل...»، ثم قال: «وكتاب غريب الحديث له تال، ذكر فيه ما لم يذكره أبو عبيد ولا ابن قتيبة في كتابيهما، وهو كتاب ممتع مفيد»(٦).

وقال جمال الدين القفطي: «ومن مشهور كتبه في اللغة كتاب غريب الحديث، وهو غاية في بابه»(٤).

وقال ابن خلكان: «له المصنفات البديعة، منها: غريب الحديث، ومعالم السنن في شرح سنن أبي داود، وأعلام السنن في شرح البخاري، ...»($^{\circ}$).

ثالثًا: مكانة من أخذ العلم عنه.

لقد تميز أبو سليمان الخطابي - رحمه الله - بقوة حفظه وجودة فهمه مما جعل عدة من أبرز علماء عصره يأخذون العلم عنه، وعلى رأس هؤلاء الأفذاذ:

⁽١) يتيمة الدهر ٢٣٥/٤.

⁽٢) الأنساب ٥/٩٥١.

⁽٣) مقدمة أبي طاهر السلفي لمعالم السنن ٣٥٧/٤ و ٣٧٦.

⁽٤) إنباه الرواة ١٦٠/١.

⁽٥) وفيات الأعيان ٢/٤/٢.

الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري - وهو من أقرانه -، وكذا أبو حامد الإسفراييني، وأبو ذر الهروي - رحمهم الله -، وغيرهم (١).

المبحث السادس: مذهبه العقدي:

اضطرب منهج الخطابي - رحمه الله - في تقرير مسائل العقيدة، وهذا الاضطراب ظاهر جلي في مسائل الصفات، فقد وافق السلف في التقعيد، لكنه خالفهم في كثير من التطبيقات!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في سياق أقوال أهل العلم في إثبات الصفات: «وكلام الأئمة في هذا الباب أطول وأكثر من أن تُسعَ هذه الفتوى عُشرَه، وكذلك كلام الناقدين لمذهبهم، مثل ما ذكره أبو سليمان الخطابي في رسالته المشهورة في الغنية عن الكلام وأهله. ثم قال: فأما ما سألت عنه من الصفات وما جاء منها في الكتاب والسنة: فإن مذهب السلف إثباتها وإجراؤها على ظواهرها، ونفى الكيفية والتشبيه عنها، وقد نفاها قوم فأبطلوا ما أثبته الله، وحقَّقها قوم من المثبتين فخرجوا في ذلك إلى ضرب من التشبيه والتكييف، وإنما القصد في سلوك الطريقة المستقيمة بين الأمرين، ودين الله تعالى بين الغالي فيه والجافي والمقصر عنه، والأصل في هذا أن الكلام في الصفات فرعٌ على الكلام في الذات، ويُحتذى في ذلك حذوه ومثاله، فإذا كان معلومًا أن إثبات الباري سبحانه إنما هو إثبات وجود لا إثبات كيفية، فكذلك إثبات صفاته إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد وتكييف، فإذا قلنا: يدّ وسمعٌ وبصرٌ وما أشبهها؟ فإنما هي صفاتً أثبتها الله لنفسه؛ ولسنا نقول: إن معنى اليد القوة أو النعمةُ، ولا معنى السمع والبصر العلمُ، ولا نقول: إنها جوارح، ولا نشبهها بالأيدي والأسماع والأبصار التي هي جوارح وأدوات للفعل، ونقول: إن القول إنما وجب بإثبات الصفات؛ لأن التوقيف ورد بها، ووجب نفى التشبيه عنها؛ لأن الله

⁽١) تقدم ذكرهم في المبحث الرابع.

ليس كمثله شيء، وعلى هذا جرى قول السلف في أحاديث الصفات، وهذا كله كلام الخطابي»(1).

ولكن نجد أن الخطابي اضطرب كثيرًا في تطبيق ما ذكره آنفًا، فأثبت بعض الصفات كاليد والسمع والبصر والاستواء والعلو والحياة والعلم والقدرة، وأوَّل أكثر ها كصفة اليمين والأصابع والساق والقدم والرِّجْل والنزول والمجيء والفرح والضحك والعَجَب(٢).

ومن أبرز ما يدل على اضطرابه في هذا الباب أنه أوّل صفةً وفوّض أخرى بموضع واحد؛ فعند شرحه حديث أبي هريرة أبي قال: قال رسول الله الشيخة وسمدة بعدّل تمرة من كسب طيب و لا يصعد إلى الله إلا الطيب فإن الله يتقبّلها بيمينه، ثم يُربّيها لصاحبها كما يُربّي أحدُكم فَلُوّة؛ حتى تكون مثل الجبل» (الهقبالية): ذكر اليمين في هذا معناه: حسن القبول؛ فإن العادة قد جرت من ذوي الأدب أن تُصان اليمين عن مس الأشياء الدنيئة، وإنما يباشر بها الأشياء التي لها قدر ومزيّة، وليس فيما يضاف إلى الله الله معنى اليدين شمال؛ لأن الشمال محل النقص والضعف، وقد رؤي في الخبر: «كلتا يديه يمين» وليس معنى اليد عندنا الجارحة إنما هو صفة جاء بها التوقيف، فنحن نطلقها على ما جاءت و لا نكيّفها، وننتهي إلى حيث انتهى بنا الكتاب والأخبار المأثورة الصحيحة، وهو مذهب أهل السنة والجماعة (٥).

⁽١) الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية ٣٦١/١، وينطر: مجموع الفتاوى ٥/٨٥-٥٩.

⁽٢) ينظر: الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة ١٤٨-٢٢٤، فقد بسط ذلك فذكر أقوال الخطابي المبثوثة في كتبه، وبيّن ما كان منها موافقًا أو مخالفًا لمذهب السلف.

⁽٣) أخرجه البخاري في التوحيد، بابُ قول الله تعالى: {تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ} [المعارج: ٤] ١١/١٣ برقم (٧٤٣٠)، ومسلم في الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ١٣٠/٢ برقم (١٠١٤)، واللفظ للبخاري.

⁽٤) أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم ٣١٧/٣ برقم (١٨٢٧) من حديث عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما -.

⁽٥) ينظر: «أعلام الحديث» للخطابي ٢٣٤٧/٤.

المبحث السابع: مذهبه الفقهى:

تفقّه الخطابي – رحمه الله تعالى – على مذهب الإمام الشافعي، وقد أخذ المذهب عن أبي علي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة البغدادي القاضي المذهب عن أبي بكر محمد بن على القفال الشاشي الكبير (٣٦٥هـ)(١).

وعناية الخطابي بفقه الحديث ظاهرة، فهو كثيرًا ما يشير إلى خلاف أهل العلم في المسائل التي يذكرها على سبيل الاختصار، والناظر في هذا يلحظ ما يأتي:

أولًا: أنه ينص غالبًا على أصحاب الأقوال عند سياق الخلاف، وبخاصة الأئمة مالك والشافعي وأحمد وإسحاق، وقليلًا ما ينقل أقوال أهل الرأي^(٣).

ثانيًا: لم يكن الخطابي متعصبًا لمذهب الإمام الشافعي، بل قد يرجح غيره تبعًا لقوة الدليل^(٤).

ثالثًا: برز أثر المذهب عليه في مواضع يسيرة حيث يسوق الخلاف داخل مذهب الإمام الشافعي – رحمه الله تعالى $-(\circ)$.

رابعًا: أدبه - رحمه الله تعالى - مع المخالفين، وهذا جلي في سياق أقوال أهل العلم؛ وذلك لأن خلافهم ناشئ عن طلب الحق ونشدان الصواب.

أما من كان منشأ خلافه الهوى فإنه يغلظ عليه ويبين عواره، وفي هذا يقول -رحمه الله-: «فأما قول القائل لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابًا لأنه ضده، فهذا قول لم يصدر عن نظر وروية، وقد وجدت هذا الكلام

⁽١) مترجم في سير أعلام النبلاء ٢٥٦/٥، وطبقات الشافعية الكبري ٢٥٦/٣ - ٢٦٢.

⁽۲) ينظر في ترجمته: تهذيب الأسماء واللغات 1/7/7/7 - 7۸۳، سير أعلام النبلاء 7.7/7/7 - 7.7.

⁽٣) ومن المواضع التي ذكر فيها أقوال أهل الرأي ينظر: «معالم السنن» ٢٣٥/١، ٣٠٤، ٥٠٣، ١٣٣٠ (٣٠) ومن المواضع التي ذكر فيها أقوال أهل الرأي ينظر: «معالم السنن» ٢٣٥/١، ٢٣٥، وعبر ها.

⁽٤) ينظر مثلًا: ١/٣٢٤، ٦١٦ - ٦١٧ و ٦٢٤ - ٦٢٥ و ٢/٨٤٨.

⁽٥) ينظر مثلًا: ١١٤/١ و ٢٢٣٠/ - ٢٢٣١.

لرجلين... أحدهما مغموص عليه في دينه وهو عمر بن بحر الذي يعرف بالجاحظ، والآخر معروف بالسخف والخلاعة في مذهبه وهو إسحاق بن إبراهيم الموصلي؛ فإنه لما وضع كتابه في «الأغاني» وأمعن في تلك الأباطيل؛ لم يرض بما تزوده من إثمها حتى صدر كتابه بذم أصحاب الحديث والحطب عليهم وزعم أنهم يروون ما لا يدرون، وذكر بأنهم رووا هذا الحديث، ثم قال: ولو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابًا، ثم تكايس وتعاقل فأدخل نفسه في جملة العلماء وشاركهم في تفسيره وتأويله...»، ثم رد عليه بأن «الشيء وضده قد يجتمعان في الحكمة، ويتفقان في المصلحة، ألا ترى أن الموت لم يكن فسادًا، وإن كانت الحياة صلاحًا...» إلخ(١).

المبحث الثامن: وفاته:

اتفق المترجمون للخطابي - رحمه الله تعالى - على أنه توفي في مدينة بُسنت، واختلفوا في تاريخ وفاته؛ فذهب أكثرهم إلى أنه توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة، في شهر ربيع الأول، وقيل: في شهر ربيع الآخر (٢).

وذهب آخرون إلى أنه توفى سنة ثلاثمائة ست وثمانين $(^{"})$.

وعده ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - فيمن توفي سنة تسع وأربعين وثلاثمائة (1)!

وتعقبه ياقوت الحموي - رحمه الله تعالى - وقال: «هذا ليس بشيء»($^{\circ}$).

⁽١) ينظر: أعلام الحديث ١/٢١٩ - ٢٢٠.

⁽٢) وينظر: الأنساب ٩/٥٥، معجم البلدان ٢٤٩/٤، وفيات الأعيان ٢١٥/٢، سير أعلام النبلاء ٣١٨/٧، تذكرة الحفاظ ٣٠٠٠، الوافي بالوفيات ١٠٢٠/٧، طبقات الشافعية الكبرى ٢٨٣/٣، البداية والنهاية ٢٢٤/١١.

⁽٣) معجم الأدباء ٤/٥٥٠.

⁽٤) المنتظم لابن الجوزي ١٢٩/١٤.

⁽٥) معجم الأدباء ٤/٥٠٠.

الفصل الثانى

دراسة كتاب «معالم السنن»

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: قيمة الكتاب العلمية.

تظهر قيمة الكتاب العلمية من خلال ثلاثة أمور:

- مكانة مؤلفه.
- أصالة الكتاب، وتقدمه الزمني.
- ثناء العلماء عليه، وإفادتهم منه.

وقد اجتمعت هذه الأمور كلها في كتاب الخطابي هذا.

أما مؤلفه: فإنه يحظى بمكانة عالية مرموقة - كما سبقت الإشارة إلى ذلك - (١).

وأما الكتاب: فهو أصلٌ في بابه، ولم أقف على ذكر لأحد سبقه إلى شرح «سنن أبي داود».

كما أن العلماء قد أثنوا عليه – نصلًا أو ضمنًا –، وأفادوا منه، وقد تقدم ذكر شيء من ثنائهم على مصنفاته، ومنها هذا الكتاب (Υ) .

وخصتَّه أبو طاهر السلفي -رحمه الله- فقال: «لم أرَ أحسن من شرح أبي سليمان الخطابي البستي لكتاب أبي داود السجزي فهو كتاب جليل» $^{(7)}$.

كما أفاد منه كثير من العلماء، منهم على سبيل المثال:

ابن الجوزي (٩٧٥هـ) - رحمه الله تعالى - في كتابه «صفوة الصفوة» حيث قال: «قال الخطابي: ما زلت أسأل عن معنى قوله (لواء الحمد بيدي)،

⁽١) ينظر: المبحث الخامس من الفصل الأول: ص ١١ - ١٢.

⁽٢) ينظر: المبحث الخامس من الفصل الأول: ص ١٢.

⁽٣) مقدمة أبي طاهر السلفي لمعالم السنن ٢/٣٥٧ و ٣٧٦، وينظر: ص ١٢.

حتى وجدته في حديث يُروى عن عقبة بن عامر أن أول من يدخل الجنة الحمَّادون الله على كل حال، يُعقد لهم لواءٌ فيدخلون الجنة» اه^(۱)، غير أني لم أهتد لمصدر ابن الجوزي فيه.

وممن أفاد منه أيضًا: ابن قدامة (٣٦٠ه) - رحمه الله تعالى - في مواضع من كتابه «المغنى»؛ منها:

كتاب الديات، مسألة دية العبد والأمة ٥٨/١٢: قال ابن قدامة: «قال الخطابي: أجمع عوام الفقهاء...».

وينظر: «معالم السنن» كتاب الديات، باب: ومن جناية العبد ٢٧/٤ برقم (١٢٢٨).

قال الخطابي في «المعالم» ٢٠٥/١: «حديث وائل بن حجر أثبت من هذا...».

وممن أفاد منه كذلك: ابن القيم (٧٥١هـ) - رحمه الله تعالى - في مواضع من كتابه «تهذيب السنن» منها:

- حديث القلتين ٧٦/١ برقم (٦٢): قال ابن القيم: «وأما كونها متساوية المقدار، فقد قال الخطابي في «معالمه»: «قلال هجر مشهورة الصنعة، معلومة المقدار، لا تختلف كما تختلف المكاييل والصيعان»، وهو حجة في اللغة اه. وينظر «المعالم» ٢١/١ برقم (٣١).

⁽١) صفة الصفوة ١/٢٧.

- ونقل عنه قريبًا من الموضع السابق في مسألة كون القرب لا تتفاوت، فقال: «قال الخطابي: القرب المنسوبة إلى البلدان المحذوّة على مثال واحد - يريد أن قرب كل بلد على قدر واحد لا تختلف - قال: والحد لا يقع بالمجهول» اه.

وأفاد منه: الحافظ ابن حجر (٨٥٢هــ) - رحمه الله تعالى - في مواضع كثيرة جدًا من كتابه العظيم «فتح الباري»؛ منها:

حديث (١٢٠١) ٣/٩٩-٩٨ عن سهل بن سعد في قصة صلاة أبي بكر بالناس زمن مرض النبي في قال: فجاء النبي في يمشي في الصفوف يشقُها شقًا حتى قام في الصف الأول، فأخذ الناس بالتصفيح – قال سعد: هل تدرون ما التصفيح؟ هو التصفيق... الحديث. قال الحافظ ابن حجر: قوله «قال سعد هل تدرون ما التصفيح...»، وهذه حجة لمن قال إنهما بمعنى واحد، وبه صرح الخطابي وأبو علي القالي. وينظر «معالم السنن» ٢٠٠/١ برقم (٢٩٠).

وأفاد منه: السيوطي (٩١١هـ) - رحمه الله - في مواضع من حاشيته على النسائي؛ منها: حديث «خمس من الفطرة» ١٤/١ برقم (٩) و (١٠) قال السيوطي: اختلفوا في تفسير الفطرة؛ فقال الشيرازي في «الخلاف»، والماوردي في «الحاوي»، وغيرهما من أصحابنا: هي الدين، وقال الخطابي: فسرها أكثر العلماء في هذا الحديث بالسنة، قال ابن الصلاح: وفيه إشكال؛ لبعد معنى السنة عن معنى الفطرة في اللغة، قال: فلعل وجهه أن أصله سنة الفطرة أو آداب الفطرة، حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. وينظر «معالم السنن» ١٩٦/٤ برقم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. وينظر «معالم السنن» ١٩٦/٤ برقم

وأفاد منه السندي (١١٣٨هـ) -رحمه الله- في مواضع من حاشيته على «النسائي» منها:

- حديث القلتين 1/13 برقم (٥٢) قال السندي: «قال الخطابي: فيه دليلٌ على أن سؤر السباع نجس، وإلا لم يكن لسؤالهم عنه ولا لجوابه إياهم بهذا الكلام معنًى». وينظر «المعالم» ٣٢/١ برقم (٣٢).
- حديث أبي هريرة في البحر ١/٠٥ برقم (٥٢)، قال السندي: «مَينته بفتح الميم قال الخطابي: وعوام الناس يكسرونها، وإنما هو بالفتح، يريد حيوان البحر إذا مات فيه، ولما كان سؤالهم مشعرًا بالفرق بين ماء البحر وغيره؛ أجاب بما يفيد اتحاد الحكم لكلِّ بالتفصيل، ولم يكتف بقوله نعم، فهو إطناب في الجواب في محله، وهذا إشارة المرشد الحكيم» اه، وقد بحثت عنه في مواضعه من «معالم السنن»، ولكن دون جدوى، ووجدته في «غريب الحديث» للخطابي ١٩/٣.

كما أفاد منه السندي أيضًا في مواضع من حاشيته على «ابن ماجه»؛ منها: حديث: «نضر الله امراً سمع مقالتي فبلّغها...» إلخ: قال السندي ١/٤٨ برقم (٢٣٠): «نَضرَ الله امراً، قال الخطابي: دعا له بالنضارة وهي النعمة، يقال: نضر ونضر؛ من النضارة وهي في الأصل حسن الوجه والبريق، وأراد حسن قدره...» انتهى. وينظر «معالم السنن» ١٧٢/٤ برقم (١٤٥٣).

وأفاد منه الحافظ عبد الرحمن المباركفوري (١٣٥٣هـ) - رحمه الله تعالى - في «تحفة الأحوذي»، وغيرهم.

المبحث الثاني: سنده إلى أبي داود:

ليس بين الخطابي وأبي داود - رحمهما الله - سوى راو واحد، هو أبو بكر بن داسة (راوي السنن). وقد ساق راوي كتاب «معالم السنن» عن الخطابي - رحمه الله تعالى - سنده في أول الحديث من كتاب «الطهارة»، فقال: أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن (السجزي) الفقيه، أخبرنا أبو سليمان حمد بن إبراهيم (۱)، أخبرنا أبو بكر بن داسة (۲)، أخبرنا أبو داود... إلخ، وهذا إسناد عال.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: الإمام الخطابي وآثاره الحديثية ومنهجه فيها.

رسالة علمية لنيل درجة الماجستير، أعدها أ.د. أحمد بن عبد الله الباتلي، حيث جعل الفصل الأول من الباب الثالث عن كتاب «معالم السُّنن»، وعن منهج الخطابي فيه، فتحدث في رسالته عن منهج الخطابي بصفة مجملة، ثم وضع ضمن بيانه لمنهج الخطابي عنوانًا فرعيًّا سماه: «الجمع بين المتعارض»، وفرّع عليه عنوانًا سماه: «بيانه لمشكل الحديث»، وضرب له بعض الأمثلة دون استقصاء، حيث قال: «وأفيد القارئ بأن ما ذكرته ليس حصرًا مستقصيًا لكل ما أورده المؤلف من جمع بين المتعارض، بل هناك أمثلة كثيرة»، ولوّح الباحث بقواعد الخطابي في التعامل مع «مشكل الحديث» بذكر قاعدة واحدة وهي قاعدة: نفي التعارض بين الأحاديث، وقد طبع الكتاب في بيروت، دار القلم، وعدة نفي التعارض بين الأحاديث، وقد طبع الكتاب في بيروت، دار القلم،

⁽١) هو الخطابي - رحمة الله تعالى عليه -.

⁽۲) اسمه: محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسة البصري التمار (758هـ)، أحد رواة «السنن» عن أبي داود – رحمهما الله تعالى –.

الدراسة الثانية: الإمام الخطابي وأثره في عموم الحديث.

رسالة علمية لنيل درجة الماجستير، أعدها الطالب: مصطفى عمار محمد منلا، وقد جعل الفصل الرابع من رسالته عن كتاب معالم السنن، وركز في المبحث الأول منه على منهج الخطابي في شرح الحديث، وجعل المبحث الثاني عن مسلك الخطابي في تعليل الأحاديث.

الدراسة الثالثة: منهج الإمام الخطابي في دراسة مشكل الحديث في كتابه معالم السنن.

بحث ترقية، أعده أ.د. سعيد بن صالح الرقيب، وقد ركز في دراسته هذه على جهد الخطابي في كتابه المعالم في بيان «مشكل الأحاديث»، والتي تعني الأحاديث المروية عن رسول الله بي بأسانيد مقبولة يوهم ظاهرها معاني مستحيلة أو معارضة لقواعد شرعية ثابتة، وكيفية التوفيق بينها وبين تلك القواعد الكلية، وغرض الباحث: تأكيد سلامة النصوص النبوية الشريفة من الاختلاف المفضي لترك الاحتجاج بها بالكلية - كما يدعي البعض قليلي الفقه وتطبيقاته على يد علم من أعلام الحديث الشريف وعلومه وهو الإمام الخطابي، وقد قام في بحثه هذا باستقصاء جميع المواضع التي تكلم فيها الخطابي عن مشكل الحديث، فجزاه الله خيراً.

الدراسة الرابعة: الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة.

رسالة علمية لنيل درجة الماجستير، أعدها الحسن بن عبد الرحمن العلوي المغربي، صادرة عن دار الوطن، المملكة العربية السعودية – الرياض، سنة 1519هـ.

الدراسة الخامسة: الاختيارات الفقهية للإمام الخطابي.

رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه، أعدها د. سعد بن عبد الله البريك.

الدراسة السادسة: «الآراء الأصولية للإمام الخطابي المتعلقة بدلالات الألفاظ من كتابه معالم السنن».

دراسة أصولية تطبيقية، تقدم بها الباحث/ عبد الله بن سليمان بن عامر السيد، كمتطلّب تكميلي لنيل درجة الماجستير في تخصص أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة «أم القرى».

الدراسة السابعة: «منهج الإمام الخطابي في كتابه غريب الحديث» .

أعدها الطالب بجامعة أم القرى – قسم الكتاب والسنة بمرحلة الدكتوراه/ عبد الله بن أحمد عرالي أفرح، وهي دراسة موجزة لمنهج الخطابي في كتابه «غريب الحديث».

الدراسة الثامنة: «منهج الإمام الخطابي في مشكل الحديث من خلال كتابه أعلام السنن في شرح صحيح البخاري» .

إعداد الطالبة سندس إبراهيم محمد ريان، طالبة في كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية في نابلس - فلسطين، وقد قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين.

وغيرها من الرسائل والبحوث العلمية في هذا السفر العظيم والكنز الثمين، رحم الله مصنفه رحمةً واسعة.

المبحث الرابع: منهجه في كتابه:

يمكن تقسيم منهج الخطابي في كتابه «معالم السنن» إلى قسمين؛ عام وتفصيلي:

أ- المنهج العام:

من خلال النظرة العامة للكتاب نستطيع أن نتعرف على المنهج العام الخطابي - رحمه الله تعالى - فإنه أشار في مقدمة كتابه إلى شيء من ذلك، كما أنه بيَّن سبب تصنيفه لهذا الكتاب، وذكر شيئًا من منهجه فيه، فأما سبب

تصنيفه للكتاب فهو طلب بعض إخوانه منه ذلك، حيث قال في مقدمته: «أما بعد.. فقد فهمت مساءلتكم إخواني – أكرمكم الله تعالى – وما طلبتموه من تقسير كتاب «السنن» لأبي داود سليمان بن الأشعث، وإيضاح ما يشكل من متون ألفاظه، وشرح ما يستغلق من معانيه، وبيان وجوه أحكامه، والدلالة على مواضع الانتزاع والاستنباط من أحاديثه، والكشف عن معاني الفقه المنوطة في ضمنها؛ لتستفيدوا إلى ظاهر الرواية لها باطن العلم والدراية بها...» إلخ.

ثم إنه – رحمه الله تعالى – رأى الذي ندبوه إليه وسألوه منه أمرًا لا يسعه تركه كما لا يسعهم جهله، ولا يجوز له كتمانه كما لا يجوز لهم إغفاله وإهماله؛ وذلك لما آل إليه أمر الدين من الغرية، واندراس أعلام السنن، وخواء رباع معالمها، وكثرة الجهل بطرق مسالكها.

ومن كلام الخطابي هذا يمكننا معرفة أبرز معالم منهجه في كتابه، والتي نتمثل فيما يأتي:

أولًا: تفسيره لغريب الألفاظ في أحاديث الكتاب(١).

ثانيًا: شرحه ما يستغلق من معانيه.

ثالثًا: بيان ما دلت عليه نصوصه من أحكام، والدلالة على مواضع الانتزاع والاستتباط من أحاديثه، والكشف عن معانى الفقه المنوطة في ضمنها.

هذا ما أشار إليه الخطابي - رحمه الله تعالى - من منهجه في كتابه، والذي يمكن أن يُطلق عليه «المنهج العام»، غير أن هناك أمورًا أخرى ظهرت

⁽۱) للخطابي -رحمه الله تعالى- كتاب في غريب الحديث - سلف ذكره في آثاره -، قال عنه أبو طاهر السلفي إنه ذكر فيه ما لم يذكره أبو عبيد ولا ابن قتيبة في كتابيهما، وهو كتاب ممتع مفيد... إلخ [وينظر: سير أعلام النبلاء ٢٥/١٧].

أثناء الشرح لم يُشِر إليها، وهي ما يمكن أن يُطلق عليه مسمى «المنهج التفصيلي»، وسأجمل أبرزها من خلال النظر في شرحه.

ب- المنهج التفصيلي في الشرح^(۱):

أولًا: التبويب عند الخطابي:

لم يُراعِ في شرحه مسألة ترتيب الكتاب على أصله، فأحيانًا يقدم شرح كتاب من السنن على سابقه، ولعلنا من خلال الجدول التالي لترتيب الكتب الأخيرة من الكتابين تتضح لنا أوجه المفارقات في ترتيب التبويب:

ترتيب كتب «المعالم»	ترتیب کتب «السنن»	
للخطابي	لأبي داود	م
الديات	الأقضية	1
الأيمان والنذور	العلم	۲
النذر	الأشربة	٣
العتق	الأطعمة	٤
الوصايا	الطب	0
الفر ائض	العتق	٢
الأدب	القر اءات	٧
القضياء	الحمّام	٨
العلم	اللباس	٩
اللباس	الترجّل	١.
الترجل	الخاتم	11
الطب	الفتن	١٢

⁽١) ما أعرضه في هذا الجانب تارة يكثر منه الخطابي، وتارة يكون مقلًا، أما منهجه العام فهو غالب ما في الكتاب.

___ الخطابي ومنهجه ـ

الأطعمة	المهدي	١٣
الأشربة	الحدود	١٤
الذبائح	الديات	10
الصيد	السنة	١٦
شرح السنة	الأدب	١٧

ثم ختم الخطابي بكتاب «الفتن»، وبعده «المهدي»، وأخيرًا «الملاحم».

ويُلاحظ أنه ذكر كتاب «الأيمان والنذور» بعد «الديات»، بينما ذكره أبو داود قبل كتاب «البيوع»، كما أن أبا داود لم يعقد كتابًا مستقلًا باسم «النذور» كما صنع الخطابي؛ فيلاحظ على الخطابي - رحمه الله تعالى - من خلال ما سبق عدة أمور:

- لم يراع الترتيب كما سبقت الإشارة إليه -.
 - لم يتقيد بنص صاحب الأصل.
 - ربما فصل كتابًا واحدًا على جزأين.

وقد يُعتذر له باحتمال اختلاف النسخ، والله تعالى أعلم.

ثانيًا: شرح الأحاديث:

سلك الخطابي - رحمه الله تعالى - في شرح الأحاديث مسلك «الانتقاء»، فلم يشرح أحاديث «السنن» كلها، وإنما انتقى من كل باب بعضًا من أحاديثه، ويبدو أنه يراعي في شرحه استعراض المسائل الفقهية للباب؛ ويلاحظ أنه سلك في ذلك عدة مسالك؛ أبرزها:

المسلك الأول: إن كانت مسائل الباب متعلقة بجميع الأحاديث التي أوردها أبو داود في «السنن»؛ فإنه يشرحها كلها، ومن أمثلة ذلك: صنيعه في باب «كراهة استقبال القبلة عند الحاجة» (وهو الباب الرابع من كتاب الطهارة)، حيث حوى

سبعة أحاديث، قام بشرحها جميعًا، مع ملاحظة ترتيبه لها حسب تسلسل العرض الفقهي، وعدم اكتراثه بسياقها في «السنن».

المسلك الثاني: إن كانت مسائل الباب تجتمع في حديث واحد من تلك الأحاديث؛ اقتصر عليه في الشرح. وهذا ما نراه جليًّا في الباب الأول من كتاب «الطهارة»، وهو باب «التخلّي عند قضاء الحاجة» (١/٥) فإن فيه حديثين، شرح الحديث الثاني منهما ولم يتعرض للأول. وكذلك بالنسبة لباب: «ما يقول إذا دخل الخلاء» (وهو الباب الثالث من كتاب الطهارة)، فإنه طوى الحديث الأول والثاني، وشرح الثالث. وكذلك الباب (٢٢) من كتاب «الصلاة»، وهو باب: «كراهية البُزاق في المسجد»، حيث حوى (١٢) حديثًا وهي من (٤٧٤- ١٤٠)، اقتصر على شرح آخر حديث منها فقط، حيث إن مسائل تلك الأحاديث مجتمعةً فيه... وهلمّ جرا.

المسلك الثالث: يختصر في بعض الأبواب، فيقتصر على شرح حديث أو حديثين، تاركًا بقية أحاديث الباب، وهذا في غير أحاديث الأحكام؛ كما صنع في باب: «ما يستفتح به الصلاة من الدعاء» من كتاب «الصلاة»، حيث حوى الباب نحو (١٥) حديثًا، لم يشرح منها سوى اثنين هما الحديث الأول والرابع (١٠).

ويلاحظ على شرح الخطابي الاختصار من حيث العموم، أما في أحاديث الأحكام فنادرًا؛ كما في كلامه على أول حديث من كتاب «الصلاة»، باب: «فرض الصلاة»؛ فإنه اختصر الكلام في دلالة الحديث على عدم فرضية الوتر، ولم يورد أي قول في المسألة، بينما أسهب في تخريج قول النبي الفاح وأبيه إن صدق». وينظر: «معالم السنن» ١٠٤/١ برقم (١٣٤).

⁽١) معالم السنن ١٢٤/١.

⁽٢) المرجع السابق ١/٠٠١.

وأما في غيرها كأحاديث الأذكار والدعاء والفضائل فالاختصار يشبه أن يكون سمة بارزة للكتاب؛ وسبب ذلك أن مراده من كتابه هذا بيان الأحكام الفقهية التي دلت عليها النصوص الحديثية في كتاب «السنن».

ثالثًا: غريب الحديث:

يُعدُّ الخطابي - رحمه الله - حجةً في اللغة - كما قال ابن القيم -؛ لذلك فقد ظهرت آثار قوته اللغوية في شرحه لغريب ألفاظ الحديث، والمتأمل في منهج الخطابي من خلال شرحه لغريب الحديث يلحظ الآتي:

- تصديره شرح الغريب في بداية كلامه على كل حديث في الغالب، ويندر أن يرحّله لآخر الحديث، فالتصدير هي السمة البارزة في كل الكتاب؛ مثال ذلك: الأحاديث (1-3) و (18) و (18) ... إلخ، وقد يوسّط شرح الغريب؛ مثال ذلك: 17/1 برقم (0).

- يستشهد على بيان المراد من غريب الألفاظ من القرآن الكريم؛ مثال على ذلك: ١٢٤/١ برقم (١٦٢)، و ٨٨/٢ برقم (٩١٧) حيث يقول - رحمه الله تعالى -: والبغيُّ الزانية، وفعلها البِغاء؛ ومنه قوله تعالى: {وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاء} [النور: ٣٣].

مثال آخر: ٣٢٨/٣ برقم (١٠٩٩) قال: «قوله: اللهم افتح: معناه احكم أو بيّن الحكم فيه، والفتاح الحاكم، ومنه قوله تعالى: {ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَاحُ الْعَلِيمُ} [سبأ: ٢٦]».

- يستشهد على شرح غريب الألفاظ من شعر العرب؛ مثال ذلك ١١٦/١ برقم (١٤٩): قال: «قوله: كذب أبو محمد يريد أخطأ، لم يرد تعمد الكذب الذي هو الصدق؛ لأن الكذب إنما يجري في الأخبار، وأبو محمد هذا إنما أفتى فتيًا ورأى رأيًا فأخطأ فيه... إلى أن يقول مستشهدًا: قال الأخطل:

كذبتك عينك أو رأيت ملس الظلام من الرباب خيالًا

مثال آخر ٣/٥ برقم (٨٢١) قال: التعريف القيم بأمر القبيلة والمحلة يلي أمورهم ويتعرف الأمير منهم أحوالهم، قال الشاعر:

أو كلما وردت عكاظ قبيلة بعثوا إليّ عريفهم يتوسسم

مثال آخر ٣/٥ برقم (٨٢١): قال: وأصل المكس النقص، ومنه أخذ المكاس في البيع والشراء ... وهو أن يستوضعه شيئًا من الثمن ويستنقصه، ومنه قول الشاعر:

وفي كل أسواق العراق أتاوة وفي كل ما باع امرق مكس

مثال آخر ۲۷۷/۳ برقم (۱۱٦۲) حدیث أبي سعید في قصة ماعز الأسلمي مثال أخر تا ۲۷۷/۳ برقم (۱۱۲۲) حدیث أبی سعید في قصة ماعز الأسلمي ولاد: سكت برید مات، قال الشاعر عدى بن زید (۲):

ولقد شفى نفسي وأبرأ سقمها أخذُ الرجال بحلقه حتى سكت

وينظر: ١٠٤/١ برقم (١٣٤) في تخريج قول النبي ﷺ: «أفلح وأبيه». وينظر أيضًا: ١٥٦/١ برقم (٢٠٨) في معنى «الكفل»، وغيرها.

⁽۱) جاء في فضل ماعز بن مالك في أن النبي قلق قال عنه: «والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة يَنْقَمس فيها» أخرجه أبو داود في الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك ٤٧/٤ برقم (٤٤٢٨). ومعنى «ينقمس» أي: ينغمس ويغوص فيها، والقاموس: معظم الماء، ومنه قاموس البحر [ينظر: لسان العرب ١٨٢/٦].

⁽۲) هو عدي بن زيد بن حماد العبادي التميمي، سليل أسرة شديدة القرب من ملوك الحيرة والأكاسرة، أحد دهاة الجاهلية، كان نصرانيًّا فصيحًا يحسن العربية والفارسية، له ديوان شعر، ويمتاز شعره برقة العاطفة وعمق الثقافة وبُعد النظر، تزوج هند بنت النعمان، ثم وشي به أعداء له عند النعمان؛ فسجنه وقتله خنقًا (۳۵ ق. هـ) [الأعلام للزركلي ٢٢٠/٤، معجم المؤلفين ٢/٤٧٦، الدر المنثور في طبقات ربات الخدور ٢٧٤/١].

- ويلاحظ أنه تارة ينسب الأبيات إلى قائليها، وتارة يهمل ذلك.
- كما يلاحظ هنا أنه ضبط كلمة (مكس) بالتصريف، وهو نادر في الكتاب.
- يتوسع قليلًا في شرح غريب الألفاظ، وهذا على سبيل الندرة أيضًا؛ فينظر مثلًا: ٩/٣ ح (٨٢٧) في قول معاوية الأبي مريم الأزدي: «ما أنعمنا بك أبا فلان»، حيث توسع في شرح كلمة «ما أنعمنا بك».

رابعًا: الصناعة الحديثية في الكتاب:

الخطابي - رحمه الله تعالى - ليس من المحدثين، ولكنه أحب الحديث، وتطرق إلى كتبه وتعرض لها بالشرح، فكًا لغوامضها وحلاً لمشكلها، واستنباطًا لأحكامها، فهو فقية ولغوي أكثر منه محدث، ولذلك لم يعتن بالقضايا الإسنادية والعلل، ولم يأت على بابها، وقد يشير إلى شيء من ذلك عند وجود إشكال أو تعارض ونحوه، ومع هذا فأحببت أن ألقي الضوء على هذا الجانب؛ لنرى ما حظ الكتاب منه.

● تراجم الرواة:

لم يترجم الخطابي - رحمه الله تعالى - لرجال الإسناد؛ لأن مقصوده الأصل هو شرح الحديث، واستخراج الأحكام منه، لكن قد يشير إلى أحوال بعض الرجال في الأحاديث المتكلم عليها أحيانًا، مع شيء من التنبيه على مواطن الإشكال من غير إطالة.

مثال على ذلك: ٣٢٣/٣ برقم (١٠٤٩): حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: رد النبي الله ابنته زينب - رضي الله عنها - على أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول، ولم يحدث شيئًا.

قال الخطابي - رحمه الله تعالى -: «وهذا - إن صح - فإنه يحتمل أن يكون عدتها قد تطاولت لاعتراض سبب حتى بلغت المدة المذكورة في الحديث، إما

الطولي أو القصري، إلا أن حديث داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس نسخه، وقد ضعف أمره علي بن المديني، وغيره من علماء الحديث، وقد حدثونا عن محمد بن إسماعيل الصائغ، عن سعيد بن منصور، عن معاوية، عن الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله في ردّ ابنته زينب رضي الله عنها – على أبي العاص بن الربيع بنكاح جديد؛ فقد عارض هذه الرواية رواية داود بن الحصين، وفيها زيادة ليست في رواية داود بن الحصين، والمثبت أولى من النافي.. إلى أن قال: وإنما ضعّوا حديث عمرو بن شعيب من قبل الحجاج بن أرطاة؛ لأنه معروف بالتدليس.

• نقده للأسانيد:

لكون الخطابي إنما قصد بيان المشكل من الأحاديث ووجوه الأحكام؛ فإنه قليلًا ما يعرض لنقد الأسانيد والمتون، فلا يتعرض لنقد إسناد إلا عند الحاجة إلى ذلك؛ كالترجيح في المسائل الخلافية، فإنه ينقد الإسناد المتكلم عليه، وينقل كلام من سبقه من أهل الحديث وعلله.

مثال ذلك: ١١١/٣ برقم (٩٤٤): حديث جابر في النهي عن ثمن السنور؛ قال الخطابي - رحمه الله تعالى - بعد ذكره احتمالين في سبب النهي عن ثمن الهر: «وقد تكلم بعض العلماء في إسناد هذا الحديث وزعم أنه غير ثابت عن النبي هي»(١).

⁽۱) ثم قال: وأجاز بيع السنور ابن عباس، وكره بيعه أبو هريرة وجابر وطاووس ومجاهد، وإلى قول ابن عباس ذهب الحسن وابن سيرين والحكم وحماد، وبه قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق اله كلامه. وسبب الكلام على الإسناد هو أنه من رواية أبي سفيان الإسكاف عن جابر، واسم أبي سفيان: طلحة بن نافع، وهو صدوق، أخرج له البخاري مقرونًا، وحديثه عن جابر صحيفة، وأحاديث الأعمش عنه مستقيمة [ينظر: تحرير التقريب ٢/١٦٠ - ١٦١].

مثال آخر: ٢٣١/٤ برقم (١٥٦١): حديث غالب بن أبجر أنه أتى النبي الله فقال: يا رسول الله! أصابتنا السنة، ولم يكن في مالي ما أطعم به أهلي إلا سمان حُمُر، وإنك حرمت لحوم الحُمُر الأهلية؟!

فقال ﷺ: «أطعم أهلك من سمين حُمركِ؛ فإنما حرّمتُها من أجل جوال القرية».

قال الخطابي - رحمه الله تعالى -: «لحوم الحمر الأهلية محرمة في قول عامة العلماء، وإنما رويت الرخصة فيها عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، ولعل الحديث في تحريمها لم يبلغه، فأما حديث ابن أبجر فقد اختلف في إسناده. وينظر في نقده للأسانيد والرجال أيضًا لما يأتي:

- ١. كلامه في عبد الله بن محمد بن عقيل، ينظر: ٧٧/١ برقم (٨٩).
- ٢. تضعيفه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في حديث: «لا يُفطر من قاء، ولا من احتلم، ولا من احتجم»، ينظر: ٩٧/٢ برقم (٥٣٧).
 - ٣. تضعيفه لإسناد بقوله «إسناده ليس بذاك»، ينظر: ٩١/٣ برقم (٨٢١).
- ٤. وربما فصل في النقد يسيرًا، كقوله: «وهذا الحديث مسندًا من هذا الطريق يضعفه أهل النقل في رجلين من رواته، وأخرجه مالك مرسلًا؛ فدل على أنه لا يثبت مسندًا»، ينظر: ١٣٦/٣ برقم (٩٧٦)، وغيرها.

نقله كلام من سبقه من أهل الحديث في النقد:

مثال على ذلك: ٩٧/٢ برقم (٥٣٧): حديث: «لا يفطر من قاء، ولا من احتلم، ولا من احتجم»، نقل كلام الترمذي فقال: «قال أبو عيسى: أخطأ فيه عبد الرحمن، ورواه غير واحد عن زيد بن أسلم مرسلًا، وعبد الرحمن ذاهب الحديث» اه.

مثال آخر ٢٢٣/٣ برقم (١٠٤٩): حديث: ردَّ رسولِ الله الله النته ابنته لزوجها أبي العاص بن الربيع - رضي الله عنهما -، قال الخطابي - بعد

كلامه على الحديث -: «غير أن محمد بن إسماعيل قال: حديث ابن عباس أصح في هذا الباب من حديث عمرو بن شعيب».

وقال أيضاً: «وقال أبو عيسى الترمذي: قال يزيد بن هارون: العمل في هذا على حديث عمرو بن شعيب، وإن كان إسناد حديث ابن عباس أجود» انتهى.

مثال آخر: ١٩٠/-٩٠ برقم (٤٧) و ١٠١/١ برقم (٨٥): ذكر حديث الرجلين اللذين خرجا في سفر، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء، فتيمما وصليا، ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة، ولم يُعد الآخر، ثم أتيا رسولَ الله على ... الحديث، وهو من طريق الليث بن سعد ، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد ...

قال الخطابي - رحمه الله تعالى -: «قال أبو داود: ذِكر أبي سعيد الخدري في هذا الحديث ليس بمحفوظ، إنما هو عن عطاء بن يسار».

تعليله متون الأحاديث - وهو نادر - مع ترجيحه.

مثاله: حدیث ابن عباس - رضي الله عنهما - في قصة بریرة مع زوجها مغیث ۲۲۱/۳ برقم (۱۰۹۱).

قال الخطابي - رحمه الله تعالى -: وقد اختلفت الروايات عن عائشة - رضي الله عنها - فروى عنها أهل الحجاز... إلخ، ثم رجح رواية القاسم وعروة وهما حجازيان على رواية الأسود وهو من أهل الكوفة؛ لكثرة دخولهما على عائشة حيث إنها عمة أحدهما وخالة الآخر، بخلاف الأسود - رحمهم الله تعالى -.

مثال آخر: حدیث عمران بن حصین شه فی غزوة فتح مکة ومکوث النبی هه بمکة ثمانی عشر لیلة لا یصلی الا رکعتین... الحدیث ۲۳۱/۱ برقم (۳٤۳).

قال الخطابي - رحمه الله تعالى -: وقد اختلفت الروايات عن ابن عباس في مُقام النبي الله بمكة عام الفتح، فقيل: تسع عشرة، وقيل: سبع عشرة، وقيل: خمس عشرة، وكل قد ذكره أبو داود على اختلافه؛ فكان خبر عمران بن حصين أصحّها عند أصحاب الشافعي وأسلمها من الاختلاف؛ فاعتمده وصار إليه.

• عنايته بالناسخ والمنسوخ من الحديث:

مثاله: في مسألة الإقعاء ١٨٠/١ برقم (٢٥٨)، قال الخطابي في آخر الكلام على الحديث: «ويشبه أن يكون حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - منسوخًا، والعمل على الأحاديث الثابتة في صفة صلاة رسول الله .

وينظر أيضًا: مسألة الوضوء من مس الذكر ٥٦/١ برقم (٦١). ومسألة الوضوء مما مست النار ٥٩/١ برقم (٦٤).

وغيرها من المسائل المشهورة في هذا.

• ثالثًا: الجانب الفقهي في الشرح:

كتاب «معالم السنن» يُعدّ مرجعًا الفقهاء في شروحهم، فينهلون منه ويَعُلُّون (١)، ويُفيدون منه ويستفيدون، وقد تميز الكتاب فقهيًا في جوانب عديدة، من أبرزها:

- عرض الأشباه والنظائر:

وقد استدل على ذلك بقول النبي الخطاب على عندما استعظم أمر تقبيله امرأته وهو صائم؛ فقال له النبي الله النبي المرأتة وهو صائم؛ فقال له النبي الله النبي الله المرأتة وهو صائم؛ فقال له النبي الله المرأتة وهو صائم؛ فقال له النبي الله المرأتة وهو صائم؛

⁽۱) النهل: أول الشرب، والعَلُّ والعَلَلُ: الشربة الثانية، وقيل: الشرب بعد الشرب تباعًا، يقال: عَللٌ بعد نَهلِ إينظر: لسان العرب ٣٦٥/٩ – مادة (علل)، ولسان اللسان ٢١٦/٢ و ٢٥٤/٢].

الماء وأنت صائم»! يقول الخطابي: «في هذا إثبات القياس، والجمع بين الشيئين في الحكم الواحد لاجتماعهما في الشبه»، ينظر: ٩٨/٢ برقم (٥٣٩).

مثال آخر: حديث ابن اللّتبية (١) ٨/٣ برقم (٨٢٦)، قال الخطابي – رحمه الله تعالى –: في قوله: «ألا جلس في بيت أمه أو أبيه فينظر أيُهدى إليه أم لا» دليلٌ على أن كل أمر يُتنرّع به إلى محظور فهو محظور، ويدخل في ذلك القرض يجر المنفعة، والدار المرهونة يسكنها المرتهن بلا كراء، والدابة المرهونة يركبها ويرتفق بها من غير عوض، وفي معناه من باع درهمًا ورغيفًا بدرهمين؛ لأن معلومًا أنه إنما جعل الرغيف ذريعة إلى أن يربح فضل الدرهم الزائد... إلخ كلامه – رحمه الله تعالى –.

قال الخطابي - رحمه الله تعالى -: «وفيه أن النبي الله حلّفه في الطلاق؛ فدلّ أن للأيمان مدخلًا في الأنكحة وأحكام الفروج، كهو في الأموال».

⁽۱) لفظ الحديث: قال أبو حميد: «استعمل النبي الرجلًا من الأزد على صدقات بني سليم يُدعى ابن اللتبية، فلما جاء حاسبه». أخرجه البخاري في الزكاة، باب قول الله تعالى: {وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا} [التوبة: ٦٠] - ٣/٢٦٤ برقم (١٥٠٠)، ومسلم في الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال ٣/٤٣٣ برقم (١٨٣٢)، من حديث أبي حميد مطولًا ومختصرًا، واللفط للبخاري. وابن اللتبية: قال ابن حجر: اسمه عبد الله - فيما ذكر ابن سعد وغيره - ولم أعرف اسم أمه، قال: واللتبية - بضم اللام وقيل بفتحها، وسكون المثناة، بعدها موحدة - من بني لُتب، حيٍّ من الأزد، قاله ابن دُريد. قيل: إنها كانت أمه فعُرف بها [ينظر: فتح الباري ٢٦٦/٤ - ٤٦٧].

مثال آخر: حديث عائشة - رضي الله عنها - ١٩/٤ برقم (١٢٠٣): في قصة أبي جهم عندما بعثه النبي هم مصدقًا، فلاجّه رجلٌ أو لاحاه في صدقته؛ فضربه أبو جهم فشجّه، فأتوا النبي فقالوا: القوردَ يا رسول الله، فقال النبي في: «لكم كذا وكذا»، فرضُوا؛ فقال النبي في: «لكم كذا وكذا»، فرضُوا؛ فقال النبي في: «إني خاطب العشية على الناس فمخبرهم...»، فلما خطب ذكر رضا الليثيين، ثم ثنى عليهم فقال: أرضيتم؟ قالوا: لا، فهم بهم المهاجرون؛ فنهاهم النبي في فزادهم، ثم قال: أرضيتم؟ قالوا: نعم، قال: النبي خاطب على الناس فمخبرهم برضاكم» فخطب الناس فقال: أرضيتم؟ قالوا: نعم، قال: قالوا: نعم .

قال الخطابي: «وفيه حجة لم رأى وقوف الحاكم على الحكم بعلمه؛ لأنهم لما رضوا بما أعطاهم النبي ش ثم رجعوا عنه فلم يلزمهم برضاهم الأول حتى كان ما رضوا به ظاهرًا».

مثال آخر: حدیث عائشة -رضي الله عنها- ۱٤٢/۳ برقم (٩٨٢): في قصة استئذان هند بنت عتبة أن تأخذ من مال زوجها أبي سفیان - رضي الله عنهما -؛ فأذن لها أن تأخذ قدر كفايتها ... الحدیث.

قال الخطابي: «وفيه جواز الحكم على الغائب، وفيه جواز ذكر الرجل ببعض ما فيه من العيوب إذا دعت الحاجة إليه، وفيه جواز أن يقضي الرجل حقّه من مال عنده لرجل له عليه حقّ يمنعه منه، وسواءٌ كان ذلك من جنس حقه أو من غير جنس حقه...» إلخ كلامه.

الإسهاب في عرض الأقوال في المسائل الفقهية مع ذكر أصحابها.

ينظر مثلًا: مسألة الوضوء من مس الذكر ٢/٢٥ برقم (٦٦)، ومسألة قصر الصلاة في السفر ٢٢٤/١ برقم (٣٣٥) و ٢٢٧/١ برقم (٣٣٥)، ومسألة الجمع في غير خوف ولا سفر ٢٢٩/١ برقم (٣٤٠) و (٣٤١)، ومسألة التطوع على

الراحلة 1/77 برقم (7٤٦)، ومسألة زكاة الحلي 1/01 برقم (877) و (877).

التنبيه على القواعد الفقهية.

مثاله: حديث أنس في أن النبي أعتق صفية وجعل عتقها صداقها 7/7 برقم (١٠٠٠). قال الخطابي – رحمه الله تعالى –: «وأجاب بعض من خالفهم فقال: إنما صح هذا في الثوب؛ لأنه فعل، والفعل يثبت في الذمة كالعين، والنكاح عقد، والعقد لا يثبت في الذمة، والعتق على النكاح كالسلم فيه، ولو أسلم رجلٌ امرأة عشرة دراهم على أن يتزوج بها لم يصح كذلك هذا...» إلخ. فبين القاعدة فيما يثبت في الذمة كالعقود، وما لا يثبت كالأفعال.

ينقل الإجماع دون عزوه لمن سبقه.

مثاله: حديث «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم» ١/١٩ برقم (١١٠). قال الخطابي - رحمه الله تعالى -: «قوله (واجب) معناه: وجوب الاختيار والاستحباب دون الفرض؛ كما يقول الرجل لصاحبه: حقك علي واجب، وليس ذلك بمعنى اللزوم الذي لا يسعه غيره، ويشهد لصحة هذا التأويل حديث عمر الذي تقدم ذكره، وقد اختلف الناس في وجوب الغسل يوم الجمعة...» إلى أن يقول: «وذهب عامة الفقهاء إلى أنه سنة وليس بفرض، ولم تختلف الأمة في أن صلاته مجزية إذا لم يغتسل، فلما لم يكن الغسل من شرط صحتها دل أنه استحباب كالاغتسال للعيد وللإحرام الذي يقع الاغتسال فيه متقدمًا لسببه، ولو كان واجبًا لكان متأخرًا عن سببه كالاغتسال للجنابة والحيض والنفاس».

مثال آخر: حدیث عائشة وأم سلمة - رضي الله عنهما - ۹۹/۲ برقم (٥٤٠): قالتا: كان رسول الله ﷺ یصبح جُنبًا - (یعنی: فی رمضان ثم یصوم) - .

قال الخطابي - رحمه الله تعالى -: «قد أجمع عامة الفقهاء على أنه إذا أصبح جنبًا في رمضان فإنه يتم صومه ويجزئه، غير أن إبراهيم النخعي فرق بين صوم الفرض والتطوع فقال: يجزئه إذا كان صومه تطوعًا» [انتهى بتصرف واختصار].

مثال آخر: حديث قصة اللعان ٢٢٧/٣ برقم (١٠٩٨). قال الخطابي - رحمه الله -: «أجمعوا على أنها - أي الملاعنة - ليست في حكم المطلقات ثلاثًا تحل له بعد زوج، فدل على أن الفرقة واقعة قبل».

مثال آخر: حديث ابن عمر ٤٩/٤ برقم (١٢٤٥) قال: أخذ رسول الله الله الله الله عن النذر ويقول: «إنه لا يرد شيئًا، وإنما يستخرج به من البخيل». قال الخطابي – رحمه الله –: «وقد أجمع المسلمون على وجوب النذر إذا لم يكن معصية...» إلخ.

- من آراء الخطابي رحمه الله تعالى في بعض المسائل المشهورة:
- ا. يرى وجوب قراءة الفاتحة على المأموم في الصلاة الجهرية ١/٥٧١-١٨٦ برقم (٢٥٠).
 - ٢. ويرى أن الركعة تدرك بالركوع ١٧٤/١ برقم (٢٤٧).
- ٣. وأن البسملة من الفاتحة، وأن المراد بترك قراءتها ترك الجهر بها ١٧٢/١ برقم (٢٤٣).
- يرى وضع الركبتين قبل اليدين عند الهُوي إلى السجود ١٧٩/١ برقم
 (٢٥٦).
 - ٥. يرى وجوب زكاة الحلي ١٥/٢ برقم (٤٣٢) و (٤٣٣).
 - ٦. يرى عدم إجزاء القيمة في زكاة الفطر 7/2 برقم (٤٥٧).
 - ٧. يرى عدم جواز إخراج الدقيق والسويق في زكاة الفطر (نفس الموضع).

وغيرها من المسائل كثير، وقد تبدى رأيه فيها موافقًا للدليل في أغلبها، بعيدًا عن التعصب المذهبي. رحمه الله تعالى رحمة واسعة.

وختامًا.. أرجو من الله - جل وعلا - أن ينفع بهذا الجهد، والذي قصدت منه الإشارة إلى بعض درر الكتاب وكنوزه، لا استيعاب جملتها.

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين

* * *

الخاتمة

الحمد لله وكفى، وصلى الله على عبده المصطفى نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن بهديه اهتدى، وبآثاره اقتفى، ما ليلٌ سجى وما صبح بدا، وسلم تسليمًا سر مدبًّا أبدًا.

وبعد.. فلقد عشت ليالي وأيامًا مع إمام جليل من أئمة الهدى والدين أبي سليمان حَمْد بن محمد الخطابي -رحمه الله-، وقد خرجت بتصور عن كتابه المتين «معالم السنن» مما وجدت فيه من نوادر العلم ودرره، فمن ذلك:

- ١. أن الكتاب يُعد مرجعًا في موادًّ أهمها: الفقه وأصوله، واللغة والبيان.
- ٢. اعتناء مؤلفه الخطابي -رحمه الله- بتحرير الأحكام الفقهية وتقريرها.
- ٣. أن مذهب الخطابي وهو شافعي لم يؤثر عليه في بعض ترجيحاته الفقهية.
- عم الخطابي -رحمه الله- والتي تمثلت في المامه بجميع جوانب كل حديث يشرحه في الغالب.
- أن كتاب «معالم السنن» أحسب أنه يصلح لطلبة العلم المتوسطين، فهو على اختصاره إلا أنه حوى مسائل كثيرة جدًا، وفصل في كثير منها أقوال أهل العلم.
- ٦. وأحسب أن الكتاب بحاجة إلى تحقيق علمي؛ ليسهل الانتفاع به، والاستفادة من كنوزه.

قائمة المصادر المراجع

- ۱- أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، الخطابي، أبو سليمان حَمْد بن محمد، تحقيق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، ط۱، مكة المكرمة: جامعة أم القرى مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، ۱٤۰۹هـ ۱۹۸۸م.
- ۲- الأعلام، الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، ط٥١، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢ م.
- ٣- الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة، لأبي عبد الرحمن الحسن بن
 عبدالرحمن العلوي، تقديم الشيخ حماد بن محمد الأنصاري، دار الوطن
 سنة النشر: ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م رقم الطبعة: ١.
- ٤- إنباه الرواة على أنباء النحاة، الوزير القفطي، جمال الدين علي بن يوسف،
 تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، القاهرة: دار الفكر العربي،
 ٢٠٦هـ.
- ٥- الأنساب، السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن بن محمد بن منصور التميمي المروزي، تصحيح وتعليق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ط١، حيدر آباد: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٢هـ.
- ۲- البدایة و النهایة، ابن کثیر، أبو الفداء إسماعیل بن عمر القرشي البصري الدمشقي، تحقیق: علي شیري، ط۱، بیروت: دار إحیاء التراث العربي، ۱٤۰۸هـ.
- ٧- تذكرة الحفاظ، الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، تصحيح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، (ط. د. ت)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

___ الخطابي ومنهجه _

- ٨- تهذيب الأسماء واللغات، النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف،
 عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء
 بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، بيروت: دار الكتب العلمية.
- 9- الجامع الصحيح، البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، مطبوع مع «فتح الباري»، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تعليق: عبد العزيز بن باز، ط۱، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ.
- ۱۰ السنن، أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: عزت عبيد الدعّاس وعادل السيد، ط۱، بيروت: دار ابن حزم، ۱٤۱۸هـ.
- ۱۱-سير أعلام النبلاء، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، ت: شعيب الأرناؤوط وحسين سليم أسد، ط۱۰، بيروت: مؤسسة الرسالة، ۱٤۱٤هـ.
- ۱۲- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، عبد الحي بن العماد الحنبلي، (ط. د. ت)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ۱۳- صحیح مسلم، عبد الباقي، محمد فؤاد، ط۱، القاهرة: دار الحدیث، ۱۲- صحیح مسلم، عبد الباقي، محمد فؤاد، ط۱، القاهرة: دار الحدیث،
- 16- صفة الصفوة، ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، القاهرة: دار الحديث، 1871هـ/٢٠٠٠م.
- ٥١- طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي، ت: محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو، ط١، القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٨٣هـ.

- ١٦- العبر في خبر من غبر، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان، ط. د. ت، بيروت: دار الكتب العلمية .
- ۱۷- الفتوى الحموية الكبرى، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ۸۲۸هـ)، المحقق: د. حمد بن عبد المحسن التويجري، الناشر: دار الصميعي الرياض، الطبعة: الطبعة الثانية مدين مدين الطبعة الثانية الثانية التابية المدين الطبعة الثانية التابية المدين الطبعة الثانية المدين الطبعة الثانية الثانية المدين الطبعة الثانية المدين الطبعة الثانية المدين الطبعة الثانية المدين الطبعة الثانية المدين المدين المدين المدين المدين الطبعة الثانية المدين المدي
- ۱۸- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، نقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي و ابنه محمد، ط۱، الرياض: مطابع الرياض، ۱۳۸۱هـ.
- ١٩- معالم السنن، الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد، ط١، بيروت: المكتبة العلمية، ١٤١١هـ.
- ٠٠- معجم الأدباء، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، تحقيق: إحسان عباس، ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.
- 71- معجم البلدان، الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله، تحقيق: فريد بن عبدالعزيز الجندي، (ط. د. ت)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٢٢ مقدمة أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي لمعالم السنن للخطابي، مطبوع في آخر كتاب معالم السنن، ط٢، بيروت: المكتبة العلمية، ١٤٠١هـ.

___ الخطابي ومنهجه _

- ۲۳ مقدمة سنن أبي داود، تعليق: عزت الدعاس، ط۱، دار ابن حزم، ۱۲۸ه...
- 37- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، تحقيق: محمد ومصطفى ابني عبد القادر عطا، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٢هـ.
- ٥٠- الوافي بالوفيات، الصفدي، خليل بن أيبك، عناية مجموعة من المستشرقين، ط: ٢، دار فراتزشتاينر، فيسبادن، ١٣٩٤هـ.
- 77- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلِّكان، أبو العباس شمس الدين أحمد ابن محمد بن إبراهيم البرمكي الإربلي، تحقيق: إحسان عباس، ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٤م.
- ٢٧ يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، الثعالبي، أبو منصور عبد الملك بن
 محمد، (ط. د. ت)، بيروت: دار الكتب العلمية.

* * *